



حكومة الإنقاذ الوطني
ديوان وزارة الاقتصاد

التاريخ ٢٥/١٠/٢٠١٤ مجري
الموافق ٢٦/١٠/٢٠١٦ ميلادي
الرقم الإشاري: خ.م.ك.ر ٢

للتوضيح : استكمال رأس المال للشركات

السادة / مراقبوا قطاع الاقتصاد بالمناطق.

السادة / مدراء مراكز خدمات الاقتصاد بالمناطق.

بعد التحية ،،،

من خلال متابعة الوزارة لعمل مكاتب السجل التجاري بالمناطق والإجراءات المتتبعة في شأن قيد الشركات العاملة بليبيا وتعديلاتها.

للحظ أن معظم الشركات التي تؤسس برأس مال مدفوع يوازي ثلاثة عشر رأس مالها المكتتب لا تقم خلال المدة المحددة قانوناً (خمس سنوات على الأكثر) باستكمال دفع باقي رأس مالها.

عليه يطلب منكم التبليغ على مكاتب السجل التجاري التابعة لكم بضرورة التأكد من قيام الشركات بدفع كامل رأس مالها خلال المدة المحددة قانوناً ، وعدم اتخاذ أية إجراءات بشأن قيد تعديلاتها إلى أن تقم بتسوية وضعها باستكمال رأس المال ، أو تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالمادة (105) من القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري في حال عدم دفع قيمة الأسهم.

،،، والسلام عليكم ،،،

على أحمد المحموب
وكيل وزارة الاقتصاد



سورة تكون من
السيد / الوزير .

B : السادة / ديوان العاجلة .

C : السادة / مصرف ليبيا المركزي .

D : السادة / الهيئة العامة للتمكين وشئون المصدحة .

E : السادة / جهاز تنمية الصادرات .

F : السيد / مدير إدارة الشركات والتجهيزات التجارية .

G : السيد / رئيس مكتب السجل التجاري العام .

H : مكتب المدعي العام .

سم. عبد العليم حسن